

قرار رقم (٧٨) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته، وعلى مذكرتي الإدارة العامة لتسجيل وسطاء وخبراء التأمين بالهيئة المؤرختين ١١، ٢٨/١٠/٢٠٠٩.

"قرار"

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
٠١	صبيحه ادريس الدنقلاوى محمود	٧٣٩٠	مصر للتأمين
٠٢	سامية كمال السيد مرزوق	٢٠٥٠٣	مصر للتأمين
٣	سمير فريد عبده حنا	٢٢١٨٥	حر
٤	توفيق فكرى توفيق سليمان	٢٠٣٥٦	حر



مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.
مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة
د. زياد بهاء الدين



٤٦٠٧٦